

قرار رقم (٢٤٧) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٣٠ / ١ / ٢٠٢٥

بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية. بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد. وعلى قرار مجلس ادره الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي وفقاً لأحكام القانون رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٢٤ وذلك لمدة خمس سنوات اعتباراً من تاريخ صدور القرار.

م	الاسم	رقم القيد	الشركة	الرقم القومي
١	عبيد محمود خليفه على	٥٣٥٥٢	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٥٠٧٠٥٢٥٠١٦٢٤
٢	محمد عبد الرحيم محمد عبد الرحيم مهنا	٥٣٥٥٣	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٢١١٣٠٠٢٠٠٠٥٢
٣	أسماء مجدى محمد عبد العال منسى	٥٣٥٥٤	مصر لتأمينات الحياة	٢٩١٠١٢١٠٢٠٠٤٤٤
٤	هناء سليمان وليم بولس	٥٣٥٥٥	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٩١١٣٠٢٤٠٠٨٠٨
٥	شيرين عدلى خليل محمد	٥٣٥٥٦	مصر لتأمينات الحياة	٢٩١١١٠٩٣٢٠٠٠٦٩
٦	دعاء احمد حامد الجلال	٥٣٥٥٧	مصر لتأمينات الحياة	٢٨٦٠٦٢٤١١٠٠٣٦٨
٧	بسنت جمعه سيد احمد	٥٣٥٥٨	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٥٠٤١٢٢٨٠٠٧٢٢

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح